

Distr.
LIMITED

A/C.3/51/L.12/Rev.1
14 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١٠٥ من جدول الأعمال

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية

الاتحاد الروسي وأرمينيا وألمانيا وأوكرانيا وأيرلندا وبيلاروس
وجورجيا وطاجيكستان وقيرغيزستان والنرويج وهولندا والولايات المتحدة
الأمريكية: مشروع قرار منقح

متابعة المؤتمر الإقليمي لمعالجة مشاكل اللاجئين
والمشردين والأشكال الأخرى للتشرد القسري
والعائدين في بلدان رابطة الدول المستقلة والدول
المجاورة ذات الصلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١١٣/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ١٧٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٤، لا سيما القرار ١٥١/٥٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بالاختتام الناجح للمؤتمر الإقليمي لمعالجة مشاكل اللاجئين والمشردين
والأشكال الأخرى للتشرد القسري والعائدين في بلدان رابطة الدول المستقلة والدول المجاورة المعقود في
جنيف يومي ٣٠ و ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦،

وإذ تدرك أن التشريد الجماعي القسري يفرض أعباء اقتصادية واجتماعية كبيرة، فضلاً عما
ينطوي عليه من معاناة بشرية، مما قد يؤثر على الأمن والاستقرار على الصعيد الإقليمي،

9632087

وإذ تؤكد من جديد وجهة نظر المؤتمر أن الموارد والخبرة المحدودة لفرادى بلدان رابطة الدول المستقلة لا تكفي لمواجهة التحديات الخطيرة، رغم أن المسؤولية الرئيسية عن معالجة مشاكل تشرّد السكان تتحملها البلدان المتضررة نفسها،

وإذ تشير إلى أن من الجوهرى حماية وتشجيع حقوق الإنسان وتعزيز المؤسسات الديمقراطية، بغية منع التشريد الجماعى للسكان،

وإذ تضع في اعتبارها لأنه ينبغي تيسير التنفيذ الفعال للتوصيات الواردة في برنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر^(١) وأنه لا يمكن ضمان ذلك إلا من خلال التعاون وتنسيق الأنشطة التي تضطلع بها، في هذا الخصوص، جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المهتمة بالأمر وغيرها من الهيئات،

وإذ ترحب بروح التضامن والتعاون الدوليين التي أدت إلى نجاح عملية التحضير للمؤتمر ثم نجاح المؤتمر نفسه،

وإذ تشير إلى اتفاقية عام ١٩٥١^(٢) وبروتوكول عام ١٩٦٧^(٣) المتصلين بأوضاع اللاجئين وتكرر تأكيد أهميتهما،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٤)؛

٢ - تعرب عن امتنانها لحكومة سويسرا وغيرها من الدول المضيفة التي أتاحت إمكانات عقد المؤتمر الإقليمي، وسلسلة الاجتماعات التحضيرية، ثم للدول التي قدمت تبرعات لهذا الغرض؛

٣ - ترحب بالإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر^(١) في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦؛

(١) A/51/341، المرفق.

(٢) مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٩، الرقم ٢٥٤٥.

(٣) المرجع نفسه، المجلد ٦٠٦، الرقم ٨٧٩١.

(٤) A/51/341.

٤ - ترحب بالنهج الابتكاري والتعاون الوثيق من جانب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في فتح ودعم حوار بنّاء ومتعدد الأطراف بين طائفة واسعة من البلدان المعنية مما أسفر عن اتفاق بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإجراءات العملية؛

٥ - تعرب عن ارتياحها لأعمال المؤتمر الذي أرسى قاعدة وطيبة للبلدان المعنية في رابطة الدول المستقلة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية لاتخاذ إجراءات أخرى؛

٦ - تؤكد أن هناك حاجة ملحة لمعالجة مشاكل هؤلاء المشردين، وتنفيذ التدابير الكفيلة بمنع نشوء حالات تفضي الى المزيد من التشريد القسري للسكان واحتواء الأنواع الأخرى من تدفقات المهاجرين في المنطقة بطريقة فعالة؛

٧ - تحث جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية على اتخاذ إجراءات أخرى بهدف التنفيذ التام لتوصيات المؤتمر؛

٨ - تدعو جميع البلدان التي لم تقم بعد بالانضمام الى اتفاقية مركز اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ وتنفيذهما تنفيذًا كاملاً، الى أن تفعل ذلك؛

٩ - تطلب إلى حكومات بلدان رابطة الدول المستقلة مواصلة تعزيز التزامها بالمبادئ التي يقوم عليها برنامج العمل، وكفالة إحراز تقدم في تنفيذه؛

١٠ - تسلم بأن تنفيذ برنامج العمل يحتاج إلى موارد مالية إضافية، وتدعو إلى التعاون الدولي من أجل مساعدة بلدان رابطة الدول المستقلة في ميدان الهجرة وما يتصل بها من مسائل؛

١١ - ترحب باستعداد الدول والمنظمات الدولية المهمة لتقديم الأشكال والمستويات الملائمة من الدعم لغرض التنفيذ العملي لبرنامج العمل بروح التضامن واقتسام الأعباء؛

١٢ - تدعو المؤسسات المالية الدولية وغيرها للإسهام في تمويل المشاريع والبرامج ضمن إطار تنفيذ برنامج العمل؛

- ١٣ - تطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا أن تواصل توجيه الأنشطة الجارية والمقبلة بتنسيق وثيق، لكفالة إحراز تقدم في تنفيذ برنامج العمل؛
- ١٤ - تطلب إلى جميع مؤسسات وهيئات ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة أن تقوم، كل في نطاق ولايتها، بتشجيع تنفيذ برنامج عمل المؤتمر؛
- ١٥ - تدرك الدور الهام الذي ستضطلع به المنظمات غير الحكومية في تنفيذ برنامج العمل وتشجع حكومات بلدان رابطة الدول المستقلة والمنظمات الدولية على تعزيز تعاونها مع المنظمات غير الحكومية وإشراكها بنشاط في متابعة المؤتمر؛
- ١٦ - تؤكد من جديد ضرورة إنشاء آلية فعالة لمتابعة المؤتمر؛
- ١٧ - تقدر كثيراً الخطوات المبدئية التي اتخذتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة لتشجيع تنفيذ برنامج العمل؛
- ١٨ - تدعو مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا إلى إبداء مبادرة مماثلة بالمساهمة في التنفيذ الفعال لبرنامج العمل؛
- ١٩ - ترحب بالاستراتيجية التنفيذية المشتركة بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة في بلدان رابطة الدول المستقلة للفترة ١٩٩٦-٢٠٠٠، التي تحدد الأبعاد العملية لتنفيذ نتائج المؤتمر؛
- ٢٠ - تؤكد ضرورة تنفيذ توصيات برنامج العمل المتصلة بكفالة احترام حقوق الإنسان بصفته عاملاً مهماً في احتواء تدفقات الهجرة، وترسيخ الديمقراطية وحكم القانون والاستقرار؛
- ٢١ - تحث مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على أن يضع في اعتباره، بالتنسيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، عناصر برنامج العمل التي تتصل بولايته؛
- ٢٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين عن التدابير المتخذة والمقترحة في هذا الشأن وعما أحرز من تقدم في تنفيذ هذا القرار؛

٢٣ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والخمسين في إطار البند المناسب من جدول الأعمال.
